[194] عشرة اوقية ونش (1). 6 - كا: العدة: عن البرقي (2) رفعه قال: كان النبي (صلى ا عليه وآله) إذا أراد تزويج امرأة بعث من ينظر إليها ويقول للمبعوثة: شمي ليتها، فإن طاب ليتها طاب عرفها وانظري لكعبها فإن درم كعبها عظم كعثبها (3). بيان: الليت بالكسر: صفحة العنق. والعرف بالفتح: الريح طيبة كانت أو منتنة، والدرم في الكعب: أن يواريه اللحم حتى لا يكون له حجم، والكعثب بالفتح الركب الضخم وهو منبت العانة. 7 - ل: الطالقاني، عن السكري، عن الجوهري، عن ابن عمارة، عن أبيه، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: تزوج رسول ا (صلى ا عليه وآله) بخمس عشرة امرأة، ودخل بثلاث عشرة منهن، وقبض عن تسع، فأما اللتان لم يدخل بهما فعمرة والسنى (4) وأما الثلاث عشرة اللاتي دخل بهن فأولهن خديجة بنت خويلد، ثم سودة بنت زمعة، ثم ام سلمة واسمها هند بنت أبي امية، ثم ام عبد ا عايشة بنت أبي بكر، ثم حفصة بنت عمر، ثم زينب بنت خزيمة بن الحارث ام المساكين، ثم زينب بنت جحش ثم ام حبيب رملة بنت أبي سفيان، ثم ميمونة بنت الحارث، ثم زينب بنت عميس ثم جويرية بنت الحارث، ثم صفية بنت حيي بن أخطب، والتي وهبت نفسها للنبي (صلى ا عليه وآله) خولة بنت حكيم السلمي، وكان له سريتان يقسم لهما مع أزواجه: مارية وريحانة الخندفية، والتسع اللاتي قبض عنهن عايشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت جحش وميمونة بنت الحارث وام حبيب بنت أبي سفيان وصفية بنت حيي بن أخطب وجويرية بنت الحارث وسودة بنت زمعة، وأفضلهن خديجة بنت خويلد، ثم ام سلمة، ثم ميمونة بنت الحارث (5).

_____ (1) مناقب آل ابى طالب 1: 137 - 140. اقول: اطنش: النصف. (2) في المصدر: البرقى عن بعض اصحابنا. (3) فروع الكافي 2: 6. (4) السبناء خ ل الشنباء خ ل. (5) الخصال 2: 44 و 45.

_____